

التسع والثمانية كذلك ويتكسر علي مسيلتها بثلاث
 العشر والثمانية كذلك ويتكسر علي مسيلتها بربح
 التسع وللأخت كذلك ويتكسر علي مسيلتها بثلاث
 الثمن ومقامات هذه الكسور هي المسائل الأربع بعينها
 فحصل مقام يع المربع بطريق من الطرق الثلاث اعني
 طرق البصر بين والكرفين والحل يكن كما تقدم فهو
 جز السهم فطريق الشهير وري في معنى هذه الطرق
 الثلاثة واذا حصلت جز السهم بطريق من الطرق الأربعة
 وهو كما تقدم الكف وثمانون فاضربه في السبعة عشر الذي
 جعلته كاصل مسيلته يبلغ ثمانية عشر الفا وثلاثمائة وستين
 كما تقدم وطريق الموثقين سم سبهم كل زوجة من مسيلتها
 واصف ذلك الي اسم الواحد من اصل المسيلة وهو
 سبعة عشر وافعل مثل ذلك في الأخت المتوفاه تكن
 الكسور ثلث تسع جز من سبعة عشر وثلث عشر جز
 منها وربع تسع جز منها وثلث ثمن جز منها واذا حصلت
 مقامها مع الكسور الأربعة مما علمت في مخرج الكسر
 وجدته ثمانية الفا وثلاثمائة وستين كما تقدم فنه
 تضع علي كل طريق من الطرق المذكورة فاقسمها
 بين الورثة يحصل لكل أخت لأم من الأخوات ثلاث
 الثلث الباقيات ولكل شقيقة من الثمان والجدية
 للاب لكل واحدة من الجميع الف وثمانون والجدية
 للام يارثها من الأول كذلك وبارثها من الخامسة
 مائة وثمانون يجتمع لها الف ومائتان وستون

ولزوج

ولزوج الثمانية ثلثا مائة وستون ولجدها ثلثا مائة وستون
 ولزوج الثالثة خمسمائة واربعون ولأمها مائة وثمانون
 ولكل من اولادها وهم أختها لأمها وشقيقها
 وشقيقته لكل منهم اثنان وسبعون ولزوج الرابعة
 ثلثا مائة وستون وكشقيقته ثلثا مائة وستون ولأمها
 مائة وعشرون ولكل أخت من أخواتها لأمها ثلاثون
 ولزوج الخامسة خمسمائة واربعون ولجدها مائة
 وثمانون عندنا كالجارية ولكل أخ لأم خمسة واربعون
 عندنا كالجارية واما جدتها لأمها فقد ذكرنا حصتها
 انفا وانها مائة وثمانون ولاشي لأخواتها لأمها منها
 اجماعا كما انه لاشي لأخواتها لأمها منها عند المالكية
 والخنفية فيكون جميع حصتهم مضمومة الي حصتها
 فيكون له ثلثا مائة وستون واما الطريق الذي كان يعمل
 بها شيخنا فهي قسمة المسيلة اولاً من أربعة وعشرين
 مخرج القواريط وثم اتم العمل علي ما تقدم كانه رأي
 ان من المعلوم انك لو اردت قسمة المسيلة بالقواريط
 لكنت تصحج المناسحة بطريق من الطرق المتقدمة ثم
 تحول المسيلة والخصص الي القواريط كما استراه ان
 سألته تعالي في قسمة التركات فجعل آخر النظر في عالمهم
 اول النظر في عمله فكان كما قال الشاعر
 رأي الامر يقضي الي آخره فصار آخره اولاً
 ففي هذه المسيلة لو قسمت الأربعة والعشرين
 مخرج القواريط بين ورثة الأول لخص كل امرأة
 من النساء السبعة عشر قيراط وسبعة اجزا من
 سبعة عشر جزاً من قيراط فاجعل القيراط بسبعة عشر